

صحيح ابن خزيمة

باب إباحة الطواف و الصلاة بمكة بعد الفجر و بعد العصر و الدليل على صحة مذهب
المطلبي أن النبي A إنما أراد بزجره عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس و بعد العصر
حتى تغرب الشمس بعض الصلاة لا جميعها